

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

# الجريدة الرسمية

(العدد ٣٠٠، تابع "أ") الصادر في يوم الاثنين ١٤ شعبان سنة ١٣٨٣ - ٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

## محتويات العدد

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بقانون :

رقم الصفحة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة بالقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٣، بالموافقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتعمير الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي .. ... ١

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - ووفق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتعمير الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي وفوض السيد المهندس حسن محمد صبيح رئيس مجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة لتعمير الصحارى في التوقيع عليه نيابة عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة .

مادة ٢ - تخفى السلع والمهمات والمعدات ووسائل النقل الخاصة بالمشروع من أية رسوم استيراد أو ضرائب أو رسوم أو عوائد أو تمفقات من أي نوع كان وذلك طبقا وفي الحدود الواردة بالاتفاق المشار اليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويحمل به من ٦ يوليو سنة ١٩٦٣ تاريخ توقيع الاتفاق ما

مدير رئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٣٨٣ (٣٠ ديسمبر سنة ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٧٧ لسنة ١٩٦٣

بالموافقة على الاتفاق بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وبرنامج الغذاء العالمي في شأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتعمير الأراضي في منطقة الساحل الشمالي الغربي

بسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ بشأن

التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعلى ما ارتأه مجلس الدولة ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

## اتفاقية

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة و برنامج الغذاء العالمي  
بشأن مشروع تحسين الثروة الحيوانية وتعمير الأراضي  
في منطقة الساحل الشمالى الغربى بالجمهورية العربية المتحدة

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة ، المشار إليها فيما يلى بعبارة  
"الحكومة" و برنامج الغذاء العالمي ، المشار إليه فيما يلى بعبارة "البرنامج"  
إذ يرغبان في تحقيق التعاون المتبادل بينهما في تنفيذ مشروع تحسين الثروة  
الحيوانية وتعمير الأراضي في منطقة الساحل الشمالى الغربى من الجمهورية  
العربية المتحدة بما يتفق واللوائح العامة للبرنامج ، قد اتفقا على ما يلى :

### المادة الأولى - أهداف المشروع

إن غالبية السكان في منطقة الساحل الشمالى الغربى من الجمهورية  
العربية المتحدة هم من البدو الرحل ، ويعتمدون في الحصول على دخلهم  
على تربية ما يقرب من نصف مليون رأس من الماشية التى تتألف  
في معظمها من الأغنام . وباستثناء السنوات التى يرتفع فيها معدل سقوط  
الأمطار (٦ إلى ٨ بوصة) عندما تتوفر المراعى الكافية ، فإن القطعان  
تعبر مسافات طويلة ، متجولة من مكان إلى آخر بحثا عن المرعى وهذا  
التنقل المستمر يجعل من الصعب إدخال أساليب محسنة في تربية الحيوان ،  
بما يشمل إدارة المراعى وتبيئة العلف والماء اللازم للحيوانات في قرآت  
البحاف .

وبكثرة من خطة أوسع نطاقا ، قامت الحكومة فعلا باتخاذ إجراءات  
للتقليل من تجمول السكان ولتحويل المنطقة إلى الزراعة المستقرة والمختلطة ،  
باستصلاح الأراضي الصحراوية وتحسين أساليب تربية الحيوان ،  
وتطبيق إدارة المراعى ، كما اتخذت الحكومة ما يلزم من إجراءات  
لتوجيه حركة ارتحال السكان من دلتا النيل إلى الأجزاء المستصلحة  
من الصحراء .

وفي خلال الشهور الثلاثة لموسم الركود ، في كل من السنوات الثلاث  
المتابعة ، سوف يحمل المستوطنون الأربعة آلاف في مختلف أوجه  
النشاط القرعية لخطة التحسين . وبالإضافة إلى الأجور النقدية التى  
ستدفعها الحكومة عن هذا العمل والتى ستؤلف ما يقرب من نصف الأجر  
الإجمالى ، فإن المستوطنين سيتلقون - مقابل ثمن اسمى - أغذية

من البرنامج تتألف من لحم البقر والسمنك ، وزيت الطعام ، والخبز ،  
وشراب البايح ، والفاكهة ، والشاي ، واللبن ، وسوف يتكون العلف  
المقدم من البرنامج من الشعير ، بينما تتولى الحكومة تقديم العلف  
المصنع .

وهدف المشروع هو معاونة الحكومة في جهودها لتشجيع ٤.٠٠٠ أسرة  
من الرحل (تشملى حوالي ٢٠.٠٠٠ نسمة) على الاستيطان في جهات  
مختارة من منطقة الساحل الشمالى الغربى ، عن طريق تقديم الغذاء لهؤلاء  
المستوطنين خلال الشهور الثلاثة لموسم الركود طوال فترة الاستيطان  
الأولى ، وتقديم العلف للأغنام خلال شهور البحاف الثلاثة ، إلى أن  
تبلغ عمليات تحسين المراعى مرحلة الفاعلية .

### المادة الثانية - وصف المشروع

تريد الحكومة توطين البدو في منطقة الساحل الشمالى الغربى . وهذه  
المنطقة تشملى مساحة تمتد حوالي ٥٠٠ كيلومتر من دلتا النيل شرقا  
إلى ليبيا غربا بعرض يبلغ ٢٥ كيلومترا إلى الجنوب من ساحل البحر  
الأبيض المتوسط ، وتشملى هذه المساحة قرى برج العرب ، والحمام ،  
والعدين ، والضبعة ، وفوكة ، ورأس الحكمة ، وبوربيطة ، ومرسى  
مطروح ، ومرسى جاروب ، وسيدى برانى ، والسلموم ، وتبلغ جملة  
تعداد سكانها ١٠٠.٠٠٠ نسمة (حوالى ٢٠.٠٠٠ أسرة) من الرحل الذين  
يعتمدون في معاشهم على تربية الأغنام بصفة أساسية .

ويتألف المشروع من استصلاح ٢٠.٠٠٠ فدان من الأراضي لزراعتها  
زراعة مستقرة ومختلطة ، وتوزعها على ٤.٠٠٠ أسرة من أسر المستوطنين .  
كما يشملى المشروع تحسين تربية الحيوان على نطاق يشملى نصف مليون  
رأس من الغنم وتحسين المراعى في مساحة ٦٠.٠٠٠ فدان .

وسوف توزع الأغذية والأهلاف شهريا للأسر المستوطنين مقابل ثمن  
اسمى ، بواسطة الجمعيات التعاونية القائمة فعلا في مراكز التوزيع وهى :  
برج العرب ، والحمام ، والضبعة ، ومرسى مطروح ، وسيدى برانى ،  
وسوف تحتفظ الجمعيات التعاونية بحصيلة المبيعات ، سداذا لأجردها  
عن نشاطها في التوزيع طبقا للمشروع من ناحية وتمويل التوسع في نشاطها  
من ناحية أخرى ، طبقا للفصل بيانه في الفقرة الثانية من المادة الخامسة  
من هذه الاتفاقية .

وسوف تستمر مدة تنفيذ المشروع ثلاث سنوات تقريبا .

(٧) ٢٧ طن متري من الشاي ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢٩,٧٠٠ دولار .

(٨) ١٧ طن متري من اللبن المخيض ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٥,١٠٠ دولار .

(٩) ٤٠,٥٠٠ طن متري من الشعير ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢,٤٣٠,٠٠٠ دولار .

(١٠) التكلفة التقديرية لنفقات الشحن ، والتأمين ومصاريف المباشرة والإشراف المحلي وتبلغ ٦١٢,٧٠٠ دولار .

(ب) السلع السابق بيانها ويجرى توريدها على دفعات ، بما يتفق مع احتياجات المشروع وتوفر المواد المطلوب توريدها . وتورد أول دفعة منها في أقرب فرصة بعد إخطار البرنامج من جانب الحكومة بإتمام الإجراءات التمهيدية طبقاً للقسم (٣) من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية . ويجرى توقيت إرسال الشحنات التالية إلى أقصى ما تسمح به الظروف بما يكفل الاستهلاك المتصل للسلع مع مراعاة عدم تراكم أرصدها .

(ج) يتولى البرنامج اتخاذ كافة الإجراءات لتغطية كل شحنات السلع بالتأمين المناسب ولتقديم المطالبات اللازمة إلى المؤمن لديهم والضامين على أساس تقرير من مشرف عمائد بعينه البرنامج .

وفي حالة حدوث أية خسائر أو تلفيات كبيرة ، يقدم البرنامج إلى أقصى حد ممكن بديلاً للسلع الفاقدة أو الناقصة .

(د) يحرص البرنامج على إخطار الحكومة بكافة التطورات في الإجراءات المتخذة لتوريد السلع المتفق عليها .

#### ٢ - موظفو البرنامج :

(١) يرسل البرنامج موظفيه ، بما فيهم مستشارين ، إلى الجمهورية العربية المتحدة من وقت لآخر لمراقبة وتقييم تقدم المشروع ، وللشاور مع سلطات الحكومة وتقديم المشورة والمساعدة لها فيما يتعلق بالمشروع تبعاً لما يقتضيه حسن تنفيذ المشروع وتحظر الحكومة بمثل هذه البعثات مقدماً .

(ب) يوفر البرنامج خدمات "ضابط توزيع أغذية" لتقديم المساعدة والمشورة إلى مدير المشروع فيما يختص بالإشراف على تداول سلع البرنامج وتخزينها وتوزيعها وذلك لمدة سنة واحدة اعتباراً من تاريخ بدء العمليات .

#### المادة الثالثة - تقييم المشروع

إن الفاعلية التي سينفذ بها المشروع فيما يختص بالمعونة المقدمة من البرنامج سوف تكون موضعاً للتقييم عند تنفيذه خلال فترة تنفيذه ، وكذلك عندما تنتهي العمليات المقررة في نطاق البرنامج . وسوف يكون البرنامج مسئولاً عن هذا التقييم الذي سينفذ بالتعاون مع الحكومة . ويشمل التقييم - بالإضافة إلى تقدير فاعلية توزيع الأغذية المقررة - بيان مدى النجاح في تحقيق أهداف المعونة المقدمة ، وأثر هذه المعونة على الحالة الاجتماعية والاقتصادية لسكان المنطقة التي يشملها المشروع . كما يشمل الآثار الفعلية والمتوقعة لتقديم معونة البرنامج على الإنتاج المحلي للغذاء ، وعلى سوق الشعير في الجمهورية العربية المتحدة ، وعلى التجارة العادية والتامة للبلاد التي تتعامل في ذات المنتجات المقدمة كمعونة أوفى منتجات مشابهة لها .

#### المادة الرابعة - التزامات البرنامج

##### ١ - تقديم المعونة من الأغذية والعلف :

(١) يتولى البرنامج إمداد الحكومة بالسلع التالي بيانها تسليم ميناء الإسكندرية وهي سلع تبلغ قيمتها الإجمالية ، شاملة تكلفة الشحن البحري والتأمين ومصاريف المباشرة والإشراف المحلي بمبلغ ٣,٤٠٩,٨٠٠ دولار (ثلاثة ملايين وأربعمائة وتسعة ألفاً وثمانمائة دولار) وبيانها كالتالي :

(١) ١٣٦ طن متري من لحم البقر المثلج ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ١١٥,٦٠٠ دولار .

(٢) ٨٢ طن متري من السمك المحفف تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٤٥,٩٢٠ دولار .

(٣) ٨٢ طن متري من زيوت الطعام تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٣٧,٧٢٠ دولار .

(٤) ١٦٤ طن متري من اللبن ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ١٠٦,٦٠٠ دولار .

(٥) ٢٧ طن متري من شراب البلج ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٤,٣٢٠ دولار .

(٦) ٨٢ طن متري من الفواكه المجففة ، تقدر قيمتها فوب بمبلغ ٢٢,١٤٠ دولار .

## المادة الخامسة - التزامات الحكومة

## ١ - المسئولية عن التنفيذ :

سوف يجرى تنفيذ المشروع تحت مسئولية الحكومة ، التي تزوده بكافة ما يلزم من موظفين ومنشآت ، وموارد ، ومهمات ، وخدمات نقل ومصاريف محلية ، وذلك بخلاف ما يقدمه البرنامج في هذا الصدد طبقا للسادة الرابعة من هذه الاتفاقية .

وتعين الحكومة بمقتضى هذا "المؤسسة العامة لتعمير الصحارى" التابعة لوزارة الإصلاح الزراعى ، لتنفيذ المشروع لحساب الحكومة ، كما تعين أيضا رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة لتعمير الصحارى ليكون حلقة الاتصال بين الحكومة والبرنامج فيما يتعلق بسياسة المشروع وسين مديرا للمشروع ليكون واسطة الاتصال في الشؤون المتعلقة بتفاصيل عمليات التنفيذ وتقدير التكاليف الإجمالية التي ستحملها الحكومة في تنفيذ مشروعات تعمير الصحارى في منطقة الساحل الشمالى الغربى بمبلغ ٥/٤ (خمسة ونصف مليون جنيه مصرى) تعادل مبلغ ١٢٠/٣ (اثني عشر ونصف مليون دولار) .

وتشمل مسئولية الحكومة - بصفة خاصة - تقديم ما لى :

(أ) موظفى المشروع : تتكون هيئة الإشراف من مدير المشروع وثلاثة من إكبار الموظفين ، والعدد اللازم من معاونين (الذين يعملون جميعا بالتعاون الوثيق مع المؤسسة العامة لتعمير الصحارى والمؤسسة العامة للصوامع والتخزين والجمعيات التعاونية القائمة فعلا) وتقدر أجور هؤلاء الموظفين جميعا شاملة مصاريف السفر والانتقال بمبلغ ١٢٠,٠٣٢,٠٣٢ جنيه مصرى، تعادل ٢٧٣,٨٠٠ دولار .

(ب) الأعلاف المحلية : تتكون من ٢٢,٥٠٠ طن متري من العلف المصنع على شكل أقراص . وتقدر تكاليف هذه الأعلاف حتى وصولها إلى منطقة التوزيع بمبلغ ٢٧٣,٢٤٠ جنيه مصرى، تعادل ٦٢١,٠٠٠ دولار .

وسوف يقدم المتفعون المحليون ١٤٨,٥٠٠ طن من العلائق المسالكة على شكل تبن وبرسيم حجازى .

(ج) الأجور النقدية للعمال (المستوطنين) : وتقدر بمبلغ ١٣٣,٧٦٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٣٠٤,٠٠٠ دولار .

(د) التفريغ والتخليص والتخزين في ميناء الاسكندرية : تسلم الحكومة السلع المقدمة من البرنامج على ظهر السفن في ميناء الاسكندرية المذكور حيث ينتقل حق الولاية على هذه السلع عند هذه النقطة إلى الحكومة التي تعنى هذه السلع والمهمات والمعدات بما فيها وسائل النقل التي قد يحتاج إليها المشروع ،

من أية رسوم استيراد أو ضرائب أو رسوم أو عوائد أو تمغلات من أى نوع كان يستحق تحصيلها ، وتتولى الحكومة تعويض البرنامج عن أية تعويضات تنشأ عن تأخير السفن يدفعها البرنامج بسبب هذا التأخير في تفريغ الشحنات وتقدير جملة تكاليف هذه العمليات بمبلغ ١٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٢٣٠,٠٠٠ دولار .

(هـ) النقل الداخلى والتوزيع : تتخذ الحكومة الإجراءات اللازمة لضمان النقل الفورى لسلع البرنامج من الإسكندرية إلى مراكز التوزيع وجمعياتها التعاونية في منطقة الساحل الشمالى الغربى الواقعة بين برج العرب ، وسيدى برانى ، وذلك بتكلفة تقديرية إجمالية تبلغ ٣٠٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٦٩٠,٠٠٠ دولار .

(و) التخزين والصيانة الكافيتين : لسلع البرنامج في مراكز التوزيع السابق ذكرها (في الفقرة "هـ") من هذه المادة بتكلفة إجمالية تقديرية تبلغ ١١٠,٠٠٠ جنيه مصرى، تعادل ٢٥٠,٠٠٠ دولار .

(ز) التزامات أخرى : تعنى الحكومة المتفعين من دفع أقساط التمليك عن مدة الاتفاقية أو تؤجل هذا الدفع إلى ما بعد انتهاء هذه المدة وتقدر قيمة هذه الأقساط بمبلغ ٢٤٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٥٤٦,٠٠٠ دولار .

كما تقدر قيمة الأموال اللازمة للصرفات المتنوعة ٣٠,٠٠٠ جنيه مصرى ، تعادل مبلغ ٦٩,٠٠٠ دولار .

(ح) التعويض عن عدم الوفاء بالالتزامات : تتعهد الحكومة بتعويض البرنامج عن أية تكاليف أو نفقات تحصلها نتيجة لعدم وفاء الحكومة بأى التزام من الالتزامات التي تعهدت الحكومة بالنهوض بها طبقا لنصوص هذه الاتفاقية .

٢ - انتفاع بالسلع المقدمة من البرنامج :

سوف تتولى الحكومة تنظيم الانتفاع بالسلع المقدمة من البرنامج طبقا لما لى :

جميع الأغذية والأعلاف المقدمة من البرنامج توزع شهريا على المتفعين بواسطة الجمعيات التعاونية الموجودة في مراكز التوزيع السابق ذكرها ؛ وذلك في مقابل ثمن اسمى ، وتحدد المقررات اليومية للفرد وكذلك الكمية اللازمة يوميا للرأس من الأغنام طبقا لما لى :

بيان السلع	المقرر اليوى للفرد بالجرام
لحم بقر معلب	٢٥
سمك مجفف	١٥
زيوت طعام	١٥
حب	٣٠

٦ - استمرار المشروع :

وصف تستمر الحكومة في تنفيذ المشروع سعياً إلى تحقيق الهدف الأساسي منه بعد انتهاء المعونة المقدمة من البرنامج .

وينتظر أن يكون المشروع - عند انتهاء فترة السنوات الثلاث الأولى قادراً على النهوض بذاته حيث تحمل الأغذية والأعلاف المستمدة من مزارع المتوطنين أنفسهم محل المعونة المقدمة من البرنامج خلال فترة الثلاث سنوات الأولى .

٧ - البيانات والمعلومات المتعلقة بالمشروع :

تتولى الحكومة تزويد البرنامج بكافة المستندات والحسابات والسجلات والبيانات والكشوف والتقارير وغيرها من المعلومات التي قد يطلبها البرنامج فيما يتعلق بتنفيذ المشروع أو بإمكانية استتماره وسلامته أو فيما يتعلق برضا الحكومة وقبولها للنهوض بأية مسئولية والتزامات مما نصت عليه هذه الاتفاقية .

٨ - تقييم المشروع :

سوف تتولى الحكومة تقديم التسهيلات للبرنامج كي يراقب عمليات المشروع في كافة مراحلها بهدف تقييمه . وسوف تحتفظ الحكومة بالسجلات اللازمة لاستخدامها كأساس لتنفيذ عمليات تقييم المشروع وتقدماً للبرنامج ويجب أن تشمل هذه السجلات بصفة خاصة المعلومات المتعلقة بالنقاط المدرجة في الملحق .

المادة السادسة - الحسابات والتقارير

١ - الحسابات :

تقوم الحكومة بإعداد مخازن وحسابات مفصلة للسلع المقدمة من البرنامج ، بحيث تكون هذه الحسابات والمخازن مستقلة عن حسابات ومخازن التوريدات الأخرى للمشروع ، وتقدم للبرنامج في كل سنة وكذلك عند انتهاء المشروع ، حسابات معتمدة ومصدقا عليها من مراجع حسابات الحكومة أو أحد كبار موظفيها يعين لهذا الغرض ، على أن تشمل هذه الحسابات الكمية المتسلمة من البرنامج من كل سلعة وتفصيل الدفعات الموردة والمنصرفة منها وأرصدها في كل مركز من مراكز التخزين والكميات الموزعة أو المستخدمة وعدد المتفعين الذين وزعت عليهم هذه الكميات . وتضمن الحكومة قيام الجمعيات التعاونية المختصة بإمسك حسابات عن المبيعات من سلع البرنامج وحصيلتها هذه المبيعات بالإضافة إلى حسابات عن المصروفات وتكون هذه الحسابات معتمدة ومصدقا عليها من مراجع حسابات الحكومة أو أحد كبار موظفيها يعين لهذا الغرض ، وتتولى الحكومة تقديمها إلى البرنامج سنوياً وعند انتهاء المشروع .

بيان السلع	المقرز البيوى للفرد بالجرام
شراب بلع	٥
فواكه مجففة	١٥
شاي	٥
لبن مخيض مجفف	٣٠
شعير	٣ كيلو جرام في اليوم لكل رأس من الغنم خلال كل ربع سنة

وسوف تستخدم الجمعيات التعاونية حصيلتها المبيعات بحيث تحتفظ الجمعية لنفسها بربع المبلغ وفاء لأجرها عن نشاطها في تنفيذ المشروع ، وتستخدم الثلاثة أرباع الباقية في شراء الأدوات الزراعية وغيرها من المهمات والمعدات المشتقة محلياً والتي تساعد على ضمان تنفيذ وزيادة فاعلية المشروع .

هذا ويحتفظ البرنامج بالحق في طلب إعادة أى سلع يقدمها إلى نقطة التسليم الأصلية إذا لم تستخدم هذه السلع طبقاً للطريقة المتفق عليها ، كما يحتفظ في مثل هذه الحالة بالحق في إنهاء العمل بهذه الاتفاقية

٣ - الاستعداد لبدء تنفيذ المشروع :

تقوم الحكومة بإخطار البرنامج فور إتمام كل الإجراءات التنفيذية للبدء في المشروع ، وتشمل هذه الإجراءات بصفة خاصة تخصيص الاعتمادات اللازمة وتعيين الموظفين اللازمين طبقاً لما سبق ذكره في القسم ١ (١) من هذه المادة .

٤ - المعونة المقدمة من مصادر أخرى غير البرنامج :

(١) طلبت الحكومة من الصندوق الخاص للأمم المتحدة تنفيذ برنامج لمساعدة الحكومة في وضع خطة زراعية متكاملة لمنطقة الساحل الشمالي الغربي في نطاق الإطار العام لخطة للتنمية القومية .  
(ب) سوف تطلب الحكومة من المكتب الإقليمي للشرق الأدنى لمنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة تقديم المشورة والمساعدة فيما يختص بالجوانب الفنية المتعلقة بتنفيذ المشروع .

٥ - القوانين واللوائح المتعلقة بالمشروع :

تعهدت الحكومة بإصدار التشريعات اللازمة لضمان حسن تنفيذ المشروع وخاصة فيما يتعلق بإعفاء السلع والمهمات الخاصة بالمشروع من كافة الضرائب والرسوم والموائد طبقاً للبين بالفقرة (د) من المادة الخامسة ، كما تعهدت الحكومة أيضاً باتخاذ الإجراءات القانونية لضمان إصدار اللوائح والقرارات والأوامر الإدارية والتنفيذية اللازمة لتنفيذ المشروع وذلك قبل البدء الفعلي في تنفيذه .

٢ - تقارير التقدم والمتابعة :

تقوم المؤسسة العامة لتعمير الصحارى بتقديم تقارير دورية في نهاية كل ثلاثة أشهر ميلادية عن تقدم المشروع خلال فترة الشهور الثلاثة المنتهية، وترسل خمس نسخ من هذه التقارير إلى الممثل المقيم بالجمهورية العربية المتحدة لمجلس المعونة الفنية للأمم المتحدة .

٣ - تقارير التقييم :

يقوم البرنامج بإعداد تقرير أو تقارير تقييم المشروع وتقديمها إلى الحكومة واللجنة المشتركة للحكومات لمنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة لبرنامج الغذاء العالمي ، ومنظمة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة ، ووكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى المشتركة في المشروع .

ويكون توزيع أو نشر هذه التقارير فيما يجاوز الهيئات المذكورة بناء على اتفاق يتم في هذا الشأن بين البرنامج والحكومة .

المادة السابعة - التسهيلات والامتيازات والحصانات

١ - موظفو البرنامج :

(١) تقدم الحكومة لموظفي البرنامج بما فيهم المستشارين كافة التسهيلات الممنوحة لموظفي منظمة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة .

(ب) تقدم الحكومة لضابط توزيع الأغذية المشار إليه في القسم ٢(ب) من المادة الرابعة من هذه الاتفاقية نفس التسهيلات والخدمات التي تقدم للبراء التابعين لمجلس المعونة الفنية للأمم المتحدة .

٢ - الامتيازات والحصانات :

(١) تطبق الحكومة نصوص اتفاقية الامتيازات والحصانات الممنوحة لوكالات الأمم المتحدة المتخصصة من "البرنامج" وممتلكاته ، وأمواله والأصول المملوكة له وموظفيه بما فيهم المستشارين .

(ب) تكون الحكومة مضبوطة عن التصرف في أية مطالبات يتقدم بها الغير ضد البرنامج أو ضد أى من موظفيه أو مستشاريه أو أى أشخاص آخرين يقومون بخدمات لحساب البرنامج في نطاق هذه الاتفاقية دون مسؤولية على البرنامج في ذلك من حيث أية مطالبات أو التزامات ناشئة عن عمليات تجرى في الجمهورية العربية المتحدة في نطاق هذه الاتفاقية وذلك باستثناء الحالات التي يتفق فيها بين الحكومة والبرنامج على أن مثل هذه المطالبات أو الالتزامات ناشئة عن الإهمال الجسيم أو سوء السلوك المتعمد من جانب هؤلاء الأشخاص .

المادة الثامنة - جدول التوقيت

وضعت خطة توقيت عمليات المشروع طبقاً لممايلي :

تاريخ التنفيذ من جانب البرنامج	تاريخ التنفيذ من جانب الحكومة	
	يوليو ١٩٦٣	اعتماد الأموال اللازمة للمشروع
	يوليو ١٩٦٣	تعيين الموظفين
أغسطس/أكتوبر ١٩٦٣ (*)	يوليو/أغسطس ١٩٦٣	إخطار البرنامج بتمام الاستعدادات لبدء التنفيذ
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٣	تسليم الدفعة الأولى من سلع البرنامج
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٣	بدء النقل إلى مراكز التوزيع
أغسطس/أكتوبر ١٩٦٤	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٣	بدء التوزيع
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٤	إرسال الدفعة الثانية من سلع البرنامج
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٤	النقل إلى مراكز التوزيع
أغسطس/أكتوبر ١٩٦٥	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٤	بدء التوزيع
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٥	إرسال الدفعة الثالثة من سلع البرنامج
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٥	النقل إلى مراكز التوزيع
	سبتمبر/أكتوبر ١٩٦٥	بدء التوزيع

وسوف يتحدد التوقيت الفعلي للعمليات السابق بيانها بالاتفاق المتبادل بين الحكومة والبرنامج .

(\*) يجب أن تسل الشحنة الأولى من الدفعة السنوية في تاريخ مبكر من أغسطس بقدر الإمكان ، والشحنة الأخيرة من الدفعة السنوية في تاريخ متأخر من أكتوبر بقدر الإمكان .

المادة التاسعة - شروط ختامية

- ١ - تكون هذه الاتفاقية نافذة المفعول في التاريخ الذي يتلقى فيه البرنامج إخطارا كتابيا من الحكومة بتمام صدور الاعتماد الدستوري اللازم للاتفاقية في الجمهورية العربية المتحدة .
- ٢ - مع عدم الإخلال بالشروط المنصوص عليها في القسم ٢ من المادة الخامسة من هذه الاتفاقية :
  - (أ) يمكن تعديل نصوص هذه الاتفاقية أو إنهاء العمل بها بناء على اتفاق متبادل بين الحكومة والبرنامج بموجب خطابات متبادلة بين الطرفين .
  - (ب) أية سلطة من سلخ البرنامج تبقى دون استعمال في الجمهورية العربية المتحدة عند إتمام المشروع أو إنهائه يتم التصرف فيها طبقا لاتفاق يتم التوصل إليه في هذا الشأن بين الحكومة والبرنامج .
- ٣ - أي خلاف يقع بين الحكومة والبرنامج ناشئا عن هذه الاتفاقية أو متعلقا بها ولا يمكن تسويته بالمفاوضات أو أية وسيلة أخرى متفق عليها يحال إلى التحكيم بناء على طلب أي من الطرفين ويجرى هذا التحكيم في مدينة روما .
 

ويقوم كل من الطرفين بتعيين أحد المحكمين وإطلاعه على موضوع الخلاف وإخطار الطرف الآخر باسمه وإذا لم ينجح المحكمان في الوصول إلى قرار فإنهما يقومان بتعيين حكم فيصلى في الحال ، وإذا حدث خلال ثلاثين يوما من طلب التحكيم أن أيا من الطرفين لم يتم بتعيين حكم من جانبه أو أن المحكمين لم يتوصلا إلى قرار ولم يتفقا على تعيين حكم فيصلى فإن لأى من طرفي الخلاف أن يطلب من رئيس محكمة العدل الدولية تعيين حكم أو حكم فيصلى حسبما تقتضى الحال وسوف يتحمل الطرفان مصاريف التحكيم طبقا لما ينص عليه قرار التحكيم . ويلتزم الطرفان بقبول قرار التحكيم باعتباره حكما نهائيا في موضوع الخلاف .

تم التصديق على ما ورد بهذه الاتفاقية والتوقيع عليها من الأطراف التي لها حق هذا التوقيع بمقتضى التفويض القانوني اللازم .

نحرر من عشر نسخ باللغة العربية .

القاهرة في

عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة  
التوقيع :  
الاسم : حسن محمد صبيح .  
الصفة : رئيس مجلس إدارة المؤسسة العامة لتعمير الصحارى .

القاهرة في

عن برنامج الغذاء العالمى  
التوقيع :  
الاسم : ب. ف. أوزورويو - تافال .  
الصفة : الممثل المقيم لمجلس المعونة الفنية للأمم المتحدة .

ملحق

قائمة بالنقاط التي يلزم تقديم معلومات عنها  
بإتمام التقييم النهائى

أولا - الجوانب الأساسية :

- ١ - المطلوب تقديم وصف مختصر لما يلي :
  - (١) الطريقة التي تولت بها المؤسسة العامة لتعمير الصحارى تنفيذ هذا المشروع بالتعاون مع الجمعيات التعاونية ، مع بيان الصعوبات الكبرى التي اعترضت التنفيذ - إن وجدت - والخطوات التي اتخذت للتغلب عليها .
  - (٢) طوبوغرافية الأرض في منطقة المشروع ، ومساحتها ، وطبيعة الأرض وظروف التربة ، ومدى توفر المياه والغطاء النباتى في منطقة التوطن سواء قبل التوطن أو بعد إتمام المشروع ، وذلك لبيان مدى استصلاح الأرض وإجراءات التحسين الخاصة التي نفذت في كل جانب من جوانب المشروع .
  - (٣) القيمة الإجمالية للاستثمارات ، مع بيان تفاصيل البنود الرئيسية ومصادر الأموال المستثمرة ، وبيان منفصل بالاستثمارات في العناصر الرئيسية الثلاث للمشروع المشار إليها في أرقام ٤ ، ٥ ، ٦ .
  - (٤) تعمير الأراضى : الإعداد للتوطين ، بما في ذلك بيان الكيفية التي تم بها اختيار ٤٠٠٠ مستوطن وأسرمهم للاستفادة من معونة البرنامج من بين العدد الإجمالى للسكان الرحل في المنطقة .
  - (٥) تحسين تربية الحيوان : الطريقة المحددة التي تم بها تحسين الأساليب الزراعية في تربية الحيوان .
  - (٦) تحسين المراعى : يضاف إلى الإجابة عن (٢) أعلاه أية بيانات زرعية محددة يمكن إعطاؤها عن مدى التحسين في أراضى المراعى وطبيعة هذا التحسين .

ثانيا - التوظيف :

- ١ - تواريخ بدء وإتمام العمل بالمعونة المقدمة من البرنامج .
- ٢ - عدد المستوطنين (مع أفراد أسرهم) الذين قدمت لهم معونة الغذاء ونسبة الذين لم يكونوا يعملون كل الوقت منهم عند بدء المشروع .
- ٣ - عدد أيام العمل الفعلى التي استخدمت فيها معونة البرنامج .
- ٤ - عدد العمال - إن وجدوا - الذين أفادوا الائتحاق بأعمال نتيجة للمشروع رغم عدم تمتعهم بمعونة الغذاء .

- متوسط دخل الأسرة المستوطنة مقارنا بمتوسط دخلها قبل التوطن .
- تقديم الأنماط الجديدة والمحسنة من التوطن الريفي والحياة الريفية .
- الفائدة الخاصة التي استفادها الإنتاج :
- الزيادات في المساحة المزروعة ، وفي الطاقة الإنتاجية للزرعة وقيمة إنتاجها ( من المحاصيل والمساشية ، والأثر على عدد رؤوس المساشية وأوزانها ) .
- أنواع الصناعات التي نشأت في منطقة التوطن والقيمة التقديرية لإنتاج كل منها .
- أنواع النشاط التجاري المتزايد وقيمتها .
- التحسينات البيئية التي أنشئت من أجل جماعة المستوطنين .
- الإسكان .
- المرافق العامة ( المواصلات ، موارد المياه ، صرف المياه وحجزها ، القوة المحركة ، النقل ، سهولة الانتفاع بخدمات التسويق ) .
- المنافع الأخرى ( التعليم ، الصحة ، الترفيه ) .
- مدى وجود مؤسسات المساعدة الذاتية .
- مساهمة السكان المحليين في تنظيم مناطق التوطن .
- سابعاً - التتبع :
- الإجراءات المتخذة لأجل :
- استمرار الإقامة بمناطق التوطن وتطويرها
- التحسن التالي في تربية الحيوان .
- صيانة منشآت الري والصرف والعناصر الفرعية الأخرى الداخلة في بناء المشروع والتوسع فيها .
- الإجراءات والاستعدادات المتخذة للاستمرار في إدارة المشروع .

- ثالثاً - دور معونة البرنامج :
- مدى العمل الذي تم إنجازه باستخدام معونة البرنامج - مبينا في صورة كنية واضحة مناسبة .
- نسبة معونة البرنامج إلى النفقات والاستثمارات الإجمالية ، وإلى تكاليف الأجور القيدية ، وإلى تكاليف تنفيذ المساشية .
- رابعاً - تخزين معونة البرنامج والتصرف فيها :
- الإجراءات التي اتخذت لنقل السلع المعونة وتخزينها وتوزيعها .
- إجراءات الوقاية من التلف .
- مواد الإضافات المستخدمة إن وجدت .
- خامساً - استخدام معونة البرنامج :
- أنواع الأغذية والأعلاف المستخدمة في المعونة ، مع بيان الكمية الإجمالية من كل .
- عدد أفراد أسر المستوطنين الذين تلقوا معونة البرنامج .
- السعر الاسمي ( أو الأسعار الاسمية ) المحصلة من المستوطنين مقابل أغذية البرنامج .
- الحصيلة الإجمالية للبيعات خلال فترة تنفيذ المشروع والأوجه التي استخدمت فيها .
- كمية الأجر الغذائي للفرد الواحد في اليوم والمفردات التي يتألف منها .
- كمية العلف المنصرف لكل رأس من المساشية في اليوم والمفردات التي يتألف منها .
- الخبرة المستمدة من توزيع أغذية البرنامج وأملانه .
- سادساً - الظروف الاقتصادية والاجتماعية للمشروع عند انتهاء معونة البرنامج :
- مدى نجاح التوطن مقاساً بـ :
- النسبة المئوية للمستوطنين الأولين الذين بقوا .